

3867 - حكم تنظيم النسل عن طريق حبوب منع الحمل أو اللولب

- نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

من طرابلس المستمع محمد عمار نجار من جامعة الفاتح بعث يسأل ويقول ما حكم الدين الاسلامي في تنظيم النسل عن طريق استخدام حبوب منع الحمل او اللولب او غير ذلك من الطرق الاخرى. جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

وما الحكم في منع الحمل نهائيا بعد عدد معين من الاطفال. اما تنظيم النسل فلا بأس واذا دعت اليه الحاجة لكونها دعت اطفال كثيرين ويشق عليها التربية او لانها مريضة او لاسباب اخرى رآها - [00:00:20](#)

الاطباء الثقافات فلا مانع من التنظيم بان تمنع الحمل سنة او سنتين وهكذا حتى تستقيم حتى تربية اطفالها او حتى يخف عنها المرض. اما بدون حاجة فلا ينبغي اخذ الحبوب ولا ينبغي منعه. لان الله جل - [00:00:40](#)

ضاع لنا اسباب تكفير النسل. ولان الحمل بفضل الله على العبد ويأتي برزقه وفي تربيته وتعبه عليه اجر كثير مع صلاح النية فلا حاجة الى اخذ الحبوب ولا الى التنظيم الا اذا كان هناك مصلحة وحاجة تقتضي ذلك - [00:01:00](#)

كثرة الاولاد ومشقة التربية او ما يعتريها من المرض يعتري الام من المرض او نحو ذلك من الاسباب الوجيئة سواء كان بالحبوب او باللولب او بابر او غير ذلك من اسباب تنظيم الحمل. اما منعه - [00:01:20](#)

يجب منعه بالكلية الا لعدة اذا كان الحمل فيه خطر على حياتها وذكر الاطباء ان الحمل في خطر عليها فلا والا فلا يمنع ولا يجوز تعظيما العلم لانها مشروع لها ان تلتمس الاولاد وان تتزوج وزوجها - [00:01:40](#)

وكذلك مشروع له التماس الاولاد وقد قد تفعل هذا وتندم ندما كثيرا فالحاصل انه لا يجوز تعاظمي منع الحمل الا لعدة لا حيلة فيها وهي الخوف عليها من الموت. لان الحمل فيه خطر على حياتها. هم. جزاكم الله خير - [00:02:00](#)